رابط المادة على منصة باحث

0889 - حكم الزوجين إذا تابا من ترك الصلاة - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول كنت لا اصلي. وكذلك كان زوجي لا يصلي والان وبحمد الله بدأنا في الصلاة. وفي تأدية الزكاة كيف تنصحوننا والحال ما ذكر بالنسبة لما مضى من اعمارنا؟ جزاكم الله خيرا - 00:00:00

اذا كنتم احيانا النكاح كلاكم من لا يصلي فالنكاح صحيح وهكذا انشاء جميع الكفرة يقرون عليه. النبي صلى الله عليه وسلم لما اسلم الناس اقرهم على انكحتهم. ولم يأمرهم بتجديدها. فاذا كنتما جميعا لا تصليان - 00:00:21

حين النكاح فالنكاح صحيح والتوبة عليكما لازمة. ومن تاب تاب الله عليه جزاكم الله خيرا. اذا لا قظاء عليهما فيما فات. نعم. التوبة تكفي. الحمد لله. نعم. جزاكم الله خيرا - 00:00:41